Copyright King Saud University

بالغة على مذهب بعض الفقهاء كما لا يخفى والطفل لا يطلق الا على الرضيع ثم اذا فطم
يقال له فطيم او وليد او وليدة كما ذكره النعالبي في كتاب فقه اللغة وسر العربية
ثم قوله والاحسن في على اللعبة على هيئة الخيل ممنوع بل الظاهر من الصور والتماثيل المذكورة
في حديث التصريم ما يعم كل صورة لاطلاق الحديث وقد صرح بذلك الغزنوي في المصابيح
والبيضاوي في شرحه واما ما ذكره من التاريخ المضحك فلعله ماخوذ من تاريخ الفارسي
المشتمل على الاكاذيب فلا ولي ان يدعه فرمخالفة جهالاته واما ما ذكره من ان اخبار
الصحاح الستة ليس مثل اخبار الصحاح الروافض فمسلم وكيف يكون اخبارهم مثل
الستة معوية وجماعة يزيد مثل اخبار الرافضين للباطل المتمسكين بالكتاب والعترة
واما قوله فقد وقع اجماع الائمة على صحتها فمردود بان مراده من الائمة الائمة الدعاة الى
النار فاجماعهم خارج عن درجة الاعتبار وسيأتي تحقيق الكلام في اخبار الفريقين في موضعه
اللايق به ان شاء الله تعالى قال المصنف رفع الله درجته وروى الحميدي عن عائشة رضي الله عنها
قالت عائشة رايت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون
في المسجد زجرهم عمر وروى الحميدي عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلعم وعندي
جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل ابوبكر فانتهرني
وقال مزمارة الشيطان عند النبي صلعم فاقبل عليه رسول الله صلعم وقال دعهما فلما غفل
غمزتهما فخرجتا وكيف يجوز للنبي صلعم الصبر على هذا مع انه صلى الله عليه وسلم نص على تحريم
اللعب واللهو والقرآن مملوء منه وبالخصوص مع زوجته وهذا
مع انه على اغير الناس وكيف انكر ابوبكر وعمر ومنعاهما فقد كانا افضل منه واعلم
وقد رووا عنه انه لما قدم المدينة من سفر خرج اليه الرجال والنساء المدينة تلعبن بالدف فرحا
بقدومه وهو يرقص بالكمامة مثل العيد مثل هذا اغير ترس او دف له اذني وقار بعد الله
من هذه السقطات مع انه لو نسب الشخص احدهم الى مثل هذا لقابله بالسب والشتم وتبرا
منها فكيف يجوز نسبة النبي الى مثل هذه الاشياء التي يتبرا منها انتهى قال
المصنف خفضه الله اقول ضرب الدف ليس بحرام مطلقا وكذا اللهو كما ذكر في
موضعه وما ذكرهم ضرب الجاريتين للدف عند عائشة كان ايام عيد والنص العام
على جواز اللهو وضرب الدف في اوقات السرور كالاعياد والاعراس دالا على ذلك
اما منع ابي بكر عنه فانه كان لا يعلم جواز ذلك في ايام العيد وتمسك باحاديث ان النبي صلعم
قال لابي بكر دعهما فانها ايام عيد فلذلك منعه ابوبكر فعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ضرب الدف والغناء ليس بحرام في ايام العيد وما ذكر ان
المدينة حرس
ايام يزعوده من السفر فذلك كان من خصال
لانها كانت قبل نزول الحجاب ولا نسلم كون
عبادة وان يترك مروة في امثال هذه الامور التي يوجب الالفة والموافقة وتطيب

وتشريع المسايل جايز لكن نعم ما قيل نعم وعين الرضا عن كل عيب كليلة
ولكن عين السخط تبدي المساويا قال المصنف رفع الله درجته الاستدلال انما يتم اذا ثبت
ان الصورة منصوبة في هذه الرواية وهذا كلها مما يشتبه عليها الخصم فان استند فاكلم معه بعد
بعد هذه الرواية كان مصادرة وان كان له دليل آخر من القرآن او الاجماع فليذكر حتى ينظر
في دلالته على ان قول ابي بكر من مادة الشيطان صريح في انه فعل الشيطان ولم ينكر عليه
النبي صلعم في قوله هذا واعلم ان اراد بجواز اللعب المذكور في موضعه قوله تعالى انما الحيوة الدنيا لهو
ولعب وزينة الآية كما استدل به عبيد الزاكاني في رسالته الاخلاق من جانب اصحاب
المذهب المختار فليضحك وليبك قليلا واما ما احتمله من ان ابا بكر لم يعلم جواز ذلك في العيد
فكفى نقصانه حيث جهل علة طفل الصغيرة والجاريتين واما ما ذكره من تتمة الحديث انه
من اضافاته ومختراعاته التي لا يرد حج الاعلى جاهل مثله مع قبحه من ازدحم جهل ابي بكر بما علمه
الاطفال السوديه كما مر واما ما ذكر من ان من كان يظهر من السرور بقدوم رسول الله صلعم
وهو عبادة مدفوع بان السرور عبادة لكن ما قرنه بمحرم اللعب مع الدف معصيته والكلام
فيه وفي رقص النبي صلعم واما ما ذكر من ان ترك المروة فرد مثل هذه الامور التي توجب
الالفة والموافقة وتطيب الخاطر وتشريع المسايل جايز مردود بان كثيرا مما تعد من
ترك المروة يقدح في العدالة اتفاقا يا يوجب الالفة والموافقة مع جماعة ايا ما كان من
ترك المروة والنفور فعلى قياس ما ذكره يلزم ان يكون جايزا وهو مما لا يقول به عاقل
مسلم وكما ان تشريع المسايل فقد علمت ما فيه قال المصنف رفع الله درجته
وفي الصحيحين ان ملك الموت لما جاء ليقبض روح موسى عليه السلام لطمه موسى عليه السلام
ففقا عينه فكيف يجوز لعاقل ان ينسب موسى مع عظمته وشرف منزلته وطلب قربه
من الله تعالى والنفوذ بمجاورة عالم القدس الى هذه الكدرية وكيف يجوز منه ان يدفع
ملك الموت عن ذلك وهو مما معه من قبل الله تعالى انتهى قال
خفضه الله اقول الموت بالطبع مكروه للانسان وكان موسى عليه السلام رجلا حادا كما جاء
في الاخبار والآثار فلما صح الحديث وجب ان يحمل على كراهة الموت وشدته للحادة
على ان لطم ملك الموت كما انه القرا العواج واخذ برأس الميت يجره اليه وهو الاغراض
وارد على ضرب هرون وكسر الواح التوراة اعطانا الله تعالى ما هي ورحمة ويمكن
ان يقال كيف يجوز ان ينسب الى موسى القاء الواح الله وطرح كتاب الله تعالى وكسر توجه
الامة كتاب الله وكيف يجوز له ضرب هرون وهو نبي مرسل وكل هذه عند اهل النهى
محمول
بالفاظ مرضية صفات البشرية وليس فيه قدح في الملكية عصمة الانبياء
والملا
لة على ذنوب الانبياء ولو لم يكن القرآن متواترا ونقل
مهر على ان موسى
اخذ برأس اخيه يجره اليه لكان منكرا هذا الفعل
الاعراض فلو انه انصف من نفسه لعلم ان ما نقول فرع قصته حق انتهى